



1 0 ١٠ 2019

مذكرة 100X19 إلى

السيدات والسادة :

- مديرية ومديري الأكاديميات الجهوية للتربية والتكوين
- المديرات والمديرين الإقليميين

الموضوع: في شأن تجديد عضوية ممثلي جمعيات آباء وأمهات وأولياء التلاميذ وممثل جمعيات التعليم المدرسي الخصوصي وممثل مؤسسات التعليم الأولي في المجالس الإدارية للأكاديميات الجهوية للتربية والتكوين.

سلام تام بوجود مولانا الإمام المؤيد بالله

وبعد، فاستنادا إلى أحكام القانون رقم 07.00 القاضي بإحداث الأكاديميات الجهوية للتربية والتكوين الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.00.203 بتاريخ 15 من صفر 1421 (19 ماي 2000)، كما وقع تغييره وتتميمه والنصوص المتخذة لتطبيقه، ولاسيما المرسوم رقم 2.00.1016 الصادر في 29 يونيو 2001، كما وقع تغييره. فإن تركيبة المجالس الإدارية للأكاديميات الجهوية للتربية والتكوين، تضم، بالإضافة إلى ممثلي الإدارة، ممثلين عن فئات أخرى، من بينها ممثلين عن جمعيات آباء وأمهات وأولياء التلاميذ وممثل جمعيات التعليم المدرسي الخصوصي وممثل مؤسسات التعليم الأولي.

هذا، وقد حددت مدة انتداب ممثلي جمعيات آباء وأمهات وأولياء التلاميذ وممثل جمعيات التعليم المدرسي الخصوصي وممثل مؤسسات التعليم الأولي في **ثلاثة (3) سنوات**، وبالتالي، فإن انقضاء هذه المدة، يفقد المعنيين بالأمر الصفة التي على إثرها تم تعيينهم بالمجالس الإدارية المذكورة، مما يستلزم تعويضهم، عن طريق إجراء انتخابات جديدة.

وفي هذا الإطار، يشرفني أن أدعوكم إلى القيام، في أقرب الآجال الممكنة، بتنظيم انتخابات اختيار ثلاثة (3) ممثلين عن جمعيات آباء وأمهات وأولياء التلاميذ بنسبة ممثل واحد عن كل سلك تعليمي، وممثل واحد عن جمعيات التعليم المدرسي الخصوصي، وممثل واحد عن مؤسسات التعليم الأولي، وذلك حتى يتسنى مشاركة ممثلي الفئات السالفة الذكر، في الاجتماعات المقبلة للمجالس الإدارية للأكاديميات الجهوية للتربية والتكوين، مع العمل على اتخاذ الترتيبات التالية:

1. إعداد لوائح الناخبات والناخبين :

يتولى المديرات والمديرون الإقليميون العاملون في النفوذ الترابي لكل أكاديمية جهوية للتربية والتكوين، إعداد لوائح ناخبات وناخبي أعضاء المجلس الإداري للأكاديمية وتعليقها قبل أسبوع واحد من موعد الاقتراع بمقر الأكاديمية الجهوية للتربية والتكوين وبالمديريات الإقليمية التابعة لها وكذا بمؤسسات التربية والتعليم العمومي.

هذا، ويتعين على كل من أغفل تسجيل إسمه أو وقع خطأ فيه أو في صفته، أن يتقدم إلى المديرية الإقليمية التي ينتمي إليها في ظرف الأيام الثلاثة (3) الموالية لتاريخ تعليق اللوائح، بطلب التسجيل أو التصحيح مصحوبا بجميع البيانات التي من شأنها أن تمكن المديرية الإقليمية من اتخاذ القرار المناسب.

2. الهيئة الناخبة :

يعتبر ناخبات وناخبين لانتخاب ممثلي جمعيات آباء وأمهات وأولياء التلاميذ وممثل جمعيات التعليم المدرسي الخصوصي وممثل مؤسسات التعليم الأولي في المجالس الإدارية للأكاديميات الجهوية للتربية والتكوين :

• بالنسبة لجمعيات آباء وأمهات وأولياء التلاميذ :

منتدبون عن الجمعيات المحدثة بكيفية قانونية، يتم تعيينهم من طرف مكتب الجمعية في جلسة خاصة يتم توثيقها في محضر يحرر لهذا الغرض (النموذج المرفق رقم 1)، وذلك حسب كل سلك تعليمي على صعيد كل إقليم أو عمالة توجد في دائرة النفوذ الترابي للأكاديمية.

ويتم في مرحلة أولى، انتخاب ممثلين اثنين (2) عن مكاتب هذه الجمعيات على صعيد كل إقليم أو عمالة توجد في دائرة النفوذ الترابي للأكاديمية، ويقوم هؤلاء بدورهم في مرحلة ثانية، بانتخاب ممثل واحد عن هذه المكاتب بكل سلك تعليمي على مستوى الأكاديمية المعنية.

• بالنسبة لجمعيات التعليم المدرسي الخصوصي :

ممثلو هذه الجمعيات المحدثة بكيفية قانونية بالأقاليم والعمالات التي توجد في دائرة النفوذ الترابي للأكاديمية، بنسبة ممثل واحد عن كل جمعية.

• بالنسبة لمؤسسات التعليم الأولي :

مسؤولو هذه المؤسسات بالأقاليم والعمالات التي توجد في دائرة النفوذ الترابي للأكاديمية، بنسبة ممثل واحد عن كل مؤسسة.

3. أهلية الترشيح:

يعد مرشحا لعضوية المجلس الإداري للأكاديمية الناخبات والناخبون المستوفون للشروط المطلوبة للتقييد في اللائحة الانتخابية.

4. تقديم طلبات الترشيح:

يتعين على المرشح لعضوية المجلس الإداري للأكاديمية تقديم طلب ترشيحه (النموذج المرفق رقم 2) للأكاديمية الجهوية للتربية والتكوين التابع لها مقابل وصل إيداع (النموذج المرفق رقم 3)، وذلك ثلاثة (3) أيام قبل التاريخ المحدد للاقتراع، من لدن الأكاديمية المعنية، كما يعتبر لاغيا كل طلب ترشيح ثبتت عدم أهلية صاحبه بعد التاريخ المحدد لإيداعه.

5. عملية التصويت:

تحدث على مستوى كل أكاديمية جهوية للتربية والتكوين لجنة جهوية، تحت رئاسة مديرة أو مدير الأكاديمية، والمديرات والمديرون الإقليميون ورؤساء (ات) مصالح التواصل وتتبع أشغال المجلس الإداري أعضاء، وعضوين من هيئة الناخبات و الناخبين، يختاران من بين الأعضاء الأكبر سنا والأصغر سنا، ومن مساعدين اثنين، بالإضافة إلى ممثل عن فيدراليات جمعيات آباء وأمهات وأولياء التلاميذ المحدثة بكيفية قانونية على مستوى الجهة.

وتتولى هذه اللجنة القيام بالمهام التالية :

- التأكد من هوية الناخبات والناخبين والتأشير على أسمائهم في نسخة من اللائحة الانتخابية؛
 - السهر على عملية التصويت وفرز الأصوات بالنسبة لانتخابات ممثلي جمعيات آباء وأمهات وأولياء التلاميذ وممثل جمعيات التعليم المدرسي الخصوصي وممثل مؤسسات التعليم الأولي.
 - كما تحدث لجنة إقليمية على مستوى كل مديرية إقليمية، تتكون من المديرة أو المدير الإقليمي رئيسا، وعضوية رؤساء(ات) مصالح الشؤون القانونية والشراكة والتواصل، وعضوين من هيئة الناخبات والناخبين يختاران من بين الأعضاء الأكبر سنا والأصغر سنا، وكذا من مساعدين اثنين، بالإضافة إلى ممثل عن فيدراليات جمعيات آباء وأمهات وأولياء التلاميذ المحدثة بكيفية قانونية على مستوى الإقليم أو العمالة.
- وتتولى هذه اللجنة :

- التأكد من هوية الناخبات والناخبين والتأشير على أسمائهم في نسخة من اللائحة الانتخابية؛
 - السهر على عملية التصويت وفرز الأصوات بالنسبة لانتخابات ممثلي جمعيات آباء وأمهات وأولياء التلاميذ على الصعيد الإقليمي، وذلك أسبوعا قبل تاريخ الاقتراع الجهوي.
- هذا، ويتعين على أعضاء اللجان الجهوية والإقليمية اتخاذ التدابير التالية:
- ✓ إحداث مكتب أو مكاتب التصويت؛

✓ إعداد مجموعة من الأظرفة تساوي عدد الناخبات والناخبين وتحمل طابعا خاصا بالأكاديمية الجهوية للتربية والتكوين المعنية؛

✓ إعداد مجموعة من أوراق التصويت خاصة لكتابة إسم المرشح الذي وقع عليه الاختيار؛

✓ توفير نسختين من لوائح الناخبات والناخبين؛

✓ إعداد صندوق الاقتراع.

هذا، ويتم الاقتراع بطريقة التصويت السري بكيفية مباشرة ابتداء من الساعة التاسعة (9) صباحا من اليوم المحدد للاقتراع، وينتهي بتصويت جميع الناخبات والناخبين المسجلين باللوائح الانتخابية، على أن لا يتعدى ذلك الساعة السادسة (6) مساء من نفس اليوم.

ويجب على كل ناخب أن يقدم إلى رئيس اللجنة المعنية، البطاقة الوطنية للتعريف أو رخصة السياقة أو جواز السفر أو كناش التعريف أو الحالة المدنية، أو أية وثيقة أخرى تحمل صورته وتثبت هويته، ثم يقوم بالتوقيع في لائحة الناخبات والناخبين أمام إسمه، ثم يأخذ ظرفا وورقة تصويت، ويكتب بنفسه عليها إسم المرشح الذي وقع عليه اختياره، ثم يضعه داخل الظرف ويودعه في صندوق الاقتراع.

6. عملية فرز الأصوات :

يتم فرز الأصوات مباشرة عند نهاية الاقتراع، ويعتبر التصويت لاغيا في الحالات التالية:

✓ إذا كان الظرف فارغا أو غير قانوني؛

✓ إذا كانت الأوراق أو الأظرفة تحمل علامات خارجية أو داخلية من شأنها أن تمس بسرية الاقتراع؛

✓ إذا عثر على أوراق في صندوق الاقتراع بدون أظرفة؛

✓ إذا تضمنت أوراق التصويت إسم أحد المرشحين مشطبا عليه؛

✓ إذا تضمنت أوراق التصويت عدة أسماء للمرشحين.

وعند نهاية عملية الفرز على صعيد كل مكتب للتصويت، يتم إحصاء الأصوات وضبط النتائج في محاضر يتم إعدادها مسبقا من لدن مدير الأكاديمية الجهوية للتربية والتكوين المعنية، ويعلن عن لائحة المرشحين الفائزين، مع الحرص على إرسال نسخ من المحاضر النهائية لهذه الانتخابات إلى مديرية الشؤون القانونية والمنازعات بالوزارة مباشرة بعد الإعلان عن النتائج.

وفي نفس الإطار، فإن الأكاديميات الجهوية للتربية والتكوين، مدعوة مستقبلا، في حالة انتهاء مدة انتداب أحد مكونات مجالسها الإدارية، من غير ممثلي الإدارة، إلى إصدار مذكرة جهوية في الموضوع، استنادا إلى أحكام النصوص التشريعية والتنظيمية الجاري بها العمل، واعتماد الإجراءات والتدابير التنظيمية الواردة في هذه المذكرة.

وعليه، ونظرا للأهمية البالغة التي يكتسبها الموضوع، فالمرجو منكم السهر على تطبيق هذه المذكرة، وتوفير الوسائل المادية والبشرية الضرورية حتى تمر هذه العملية في أحسن الظروف، والسلام.

وزير التربية الوطنية والتكوين
والتعليم العالي والبحث العلمي
سميد لمزاني



- النموذج رقم 1 -

الأكاديمية الجهوية للتربية و التكوين

لجهة

(انتخابات يوم

محضر الانتخاب

أنا الموقع أسفله رئيس جمعية آباء وأمهات وأولياء التلاميذ ب:

المؤسسة: المديرية الإقليمية:

أشهد أنه تقرر خلال جلسة يوم وبحضور أعضاء المكتب الموقعون أسفله انتداب السيد(ة):

- الإسم الشخصي:

- الإسم العائلي:

- المهنة:

- مقر العمل:

لانتخاب ممثلي اثنين عن سلك على المستوى الإقليمي.

التوقيع:

الإسم والنسب:

- رئيس الجمعية:

- أعضاء المكتب:



- ⲛⲓⲛⲓⲛⲓ ⲛⲓⲛⲓⲛⲓ - 2

ⲛⲓⲛⲓⲛⲓ ⲛⲓⲛⲓⲛⲓ ⲛⲓⲛⲓⲛⲓ ⲛⲓⲛⲓⲛⲓ

ⲛⲓⲛⲓⲛⲓ ⲛⲓⲛⲓⲛⲓ

ⲛⲓⲛⲓⲛⲓ ⲛⲓⲛⲓⲛⲓ ⲛⲓⲛⲓⲛⲓ ⲛⲓⲛⲓⲛⲓ
(ⲛⲓⲛⲓⲛⲓ ⲛⲓⲛⲓⲛⲓ)

ⲛⲓⲛⲓⲛⲓ

ⲛⲓⲛⲓⲛⲓ ⲛⲓⲛⲓⲛⲓ :

ⲛⲓⲛⲓⲛⲓ ⲛⲓⲛⲓⲛⲓ :

ⲛⲓⲛⲓⲛⲓ ⲛⲓⲛⲓⲛⲓ :

ⲛⲓⲛⲓⲛⲓ ⲛⲓⲛⲓⲛⲓ :

ⲛⲓⲛⲓⲛⲓ ⲛⲓⲛⲓⲛⲓ :

ⲛⲓⲛⲓⲛⲓ ⲛⲓⲛⲓⲛⲓ ⲛⲓⲛⲓⲛⲓ ⲛⲓⲛⲓⲛⲓ

ⲛⲓⲛⲓⲛⲓ:

ⲛⲓⲛⲓⲛⲓ :

(ⲛⲓⲛⲓⲛⲓ):



- նմուշ թիվ 3 -

Ազգային կրթության և գիտության
նախարարություն

..... կողմից

Ազգային կրթության և գիտության
նախարարության կողմից
(..... օր)

Վճարման համարի
համար

Կրթության նախարարության կողմից:

-
.....
.....
.....

.....

Թվական:

Հրատարակում:

(Կնիք)